لان ما مصدرية لانها على الفعل فوجب ان يكون خلا وعدا بعد ما فعلين وفاعلهما
مضمر والمستثنى بعدهما مفعول به فوجب نصبه تقول جاءني القوم ما خلا زيدا او ما عدا زيدا
اى ما خلا بعضهم زيدا او ما عدا زيدا اى جاءني القوم خلو بعضهم زيدا لانه مواضع الحال وهو مصدر
اى خالين بعضهم زيدا وانما وجب نصب المستثنى بعد ليس فلا يكون لانها فعلان
ناقصان السم هما مضمر فيهما والمستثنى بعدهما خبرهما ويجب نصب خبرهما فوجب
نقول جاءني القوم ليس زيدا او لا يكون زيدا اى ليس بعضهم زيدا او لا يكون بعضهم
زيدا قوله ويجوز فيه النصب ويختار البدل اى ويجوز نصب المستثنى ويختار ابداله
عن المستثنى منه فيما بعد الا في كلام غير موجب بشرط ان يكون المستثنى منه مذ
كورا نحو جاءني القوم الا زيدا برفعه ونصبه فالرفع على البدل والنصب على الاستثناء لكن
البدل اولى من النصب لان البدل لا تكلف فيه والنصب فيه تكلف وهو شبيه
بالمفعول به وانما قال في كلام غير موجب لانه لو كان في كلام موجب لم يجز البدل
كما ترى في مواضع وجواب النصب وانما قال وذكر المستثنى منه لانه لو لم يكن المستثنى
منه مذكورا لم يكن من بد الكلام بل اعرب على حسب العوامل كما يجيء ومثال ما يجوز
النصب ويختار البدل ما جاءني من واحد فعلواه ونصبه على المستثنى قوله ويجب على حسب
العوامل اه اى ويجب المستثنى على حسب مقتضى العوامل اذا كان المستثنى منه
غير مذكور وانما يجوز عدم ذكر المستثنى منه في كلام غير موجب لصحة المعنى ولم يجز في
الموجب لعدم صحة المعنى مثاله ما ضربت الا زيدا فان اقتضى العامل المقدم الفاعل
ترفع ما بعد الا بان يكون فاعلا له نحو ما جاءني الا زيد وان اقتضى العامل المفعول به
ينصب مفعولا به ما ضربت الا زيدا وان اقتضى العامل المصدر ينصب لكونه مصدرا له

تام بت

٧ انما هو في غير الموجب الا ان يستقيم المعنى فانه يجوز عدم ذكر المستثنى منه ص

ما ضربت الا ضربت وكذلك في سائر الاشياء وليس منه قوله الا ان يستقيم المعنى
للاستثناء من قوله هو في غير موجب اى عدم ذلك كر المستثنى منه في الامثلة ايضا نحو
قولك قرأت الا يوم الجمعة يجوز ان يقرأ كل يوم الا يوم الجمعة قوله ومن ثم لم يجز ما زال
الا عالما ومن اجل انه لا يجوز عدم ذكر المستثنى منه في الموجب لم يجز ان يقال ما زال زيد الا
عالما لان زال للنفي وما للنفي فيكون ما زال للاثبات لان النفي اذا دخل النفي افاد الا
فمعناه ثبت زيد الا انه عالما وهو غير جايز لما مر قوله واذا تعذر البدل على اللفظ فعلى
الموضع اذا تعذر البدل ابدل المستثنى من لفظ المستثنى منه حيث جاز الابدال
تعين البدل من موضع المستثنى منه ويجوز ما جاءني من احد الا زيد فانه يجوز نصب زيد
على الاستثناء ويجوز رفعه على البدل من محل احد لا من لفظ احد لانه لو ابدل من لفظ احد
لكان من مقدر البعد الا فيه لان البدل بتكرير العامل فيكون تقديره جاءني من زيد فبلزم
زيادة من الاثبات وهو غير جايز عند سيبويه واشار اليه بقوله لان من التزاد بعد الاثبات
واذا بطل ابدال من لفظ احد تعين ابدال من محل احد لان محله رفع بانه فاعل جاءني من زيد
لما كبد النفي وكذلك لا حد فيها الا سيروفان عمرو الا يجوز ابداله من لفظ احد لانه لو ابدل من
لفظ لزم تقدير لا عاملة بعد الا وهو غير جايز وكذلك ما زيد شيئا الا شيئا ان الشيئ الثاني
لا يجوز ابداله من لفظ الشيئ الاول لانه لو ابدل من لفظه لزم تقدير ما عاملة بعد الا وهو
غير جايز لما مر لان ما ولا لا تقدير ان عاملين بعد الآن تقيضها قد انتقض بالا فاذن بطل عملها
لانها انما يعملان لاجل النفي لانهما انما يعملان لاجل مشابهتهما ليس وان من حيث
النفي فاذا انتقض النفي بطل مشابهته ليس وان واذا بطل المشابهة ليس وان بطل
عملها قوله بخلاف ليس زيد شيئا اى لا يجوز ان يقال ما زيد شيئا بخلاف ليس زيد

Copyright King Saud University